سورة الزمر

مقيد للتاكيد وتقديم المفعول ايضا لذلك ويخرج على ما ذكرنا يعني ان المرفوع
مبتدا محذوف الخبر اي الحق قسمي والمجرور باضمار حرف القسم ونصب الثاني على
المفعولية ؁ سورة الزمر وهو على الاول الى الكتاب على تقدير الاول وهو ان
يكون تنزيل الكتاب خبر مبتدا محذوف مثل هذه السورة لان هذا في مثل هذا المقام
يناسب ان يكون اشارة الى السورة وعلى الثاني وهو ان يكون تنزيل الكتاب
مبتدا محذوف يناسب ان يكون الكتاب القران لان التنزيل من الله حكم مطلق
القران يحمل المتخذين هو بكسر الخاء المعجمة والمتخذين من الملائكة الى بفتح
الخاء وعلى هذا فالضمير الراجع الى الذين محذوف والتقدير الذين اتخذوهم
من دونه اولياء والقاهرية المطلقة الى لان الزوال يكون بسبب
مزيل هو القاهر للزايل فلا يكون الزايل قاهرا مطلقا قال الواحدي منهم
من اشبع الواو حتى الحق بها واوا لان ما قبلها متحركة فصار بمنزلة ضربه وله
ومنهم من حول الياء ولم يلحق الواو لان اصله يرضاه والالف المحذوف للجزم
ليس يلزم حذفها فكانت كالباقية ومع بقاء الالف لا يجوز اثبات الواو
والضلال الى فيه ان الضلال سبب الجعل لله اندادا لا ان الضلال نتيجة الجعل
الا ان يقال المراد الاستمرار على الضلال للجمع بين الصفتين اي ليس
تعدد الساجد والقايم باعتبار الذات بل باعتبار تغاير الصفة
لمزيد فضل العلم فان شرف العالم على الجاهل اقوى من شرف العامل على غيره
ولعل الابلغية باعتبار امره للنبي صلى الله عليه وسلم بان ينفي الاستوا لحلاوة
السابق فانه ليس فيه امر بل مجرد نفي الاستواء لان قصب السبق في الدين
بالاخلاص يمكن ان تقول الاخلاص مشترك بينه صلى الله عليه وسلم وبين
امته فلا يوجب الاخلاص قصب السبق والاولى ان يقال امرت بالاخلاص لانه

بسب

بسبب حرز قصب السبق في الدين لانه صلى الله عليه وسلم لما كان هو
الهادي الى الاسلام كان اخلاصه موجبا لسبقه على غيره لذلك
اي لتاكيد الانكار لان انقاد الشخص عن حيل او سعد ن فنصبها على
المصدر او على الحال فعلى الاول ان يكون المعنى فادخله ادخال
ينابيع في الارض اي ادخال العيون والمجاري فيها فالمصدر هو المضاف
المحذوف ولما حذف اعرب ينابيع الذي هو المضاف اليه اعرابه
وعلى الثاني ان يكون المعنى فادخله نابعات في الارض وفي نسخ
فنصبها على الظرف والحال هو الاصح والاطلاق الى اي اطلاق ذكر
الله وارادة ذكره بالرحمة وعموم المغفرة للاشعار بكان ذكره مطلقا
لا يكون الا ذكر رحمته ومغفرته فلا يقدر ان يتقي الا بوجهه فيه
ان الاتقاء بالوجه لا ادا الوجه اشرف الاعضاء فيجب ان يقي الوجه بغيره
والاولى ان يقال والله اعلم ان المراد عدم امكان الاتقاء عن عذاب
النار لانه لما كان الاتقاء بالوجه لكان اتقى كان يتقي بوجهه كناية
عما لا يمكن وجهه عن العذاب وهو ابلغ من المستقيم لان يحرج
منكر واقع تحت فيفيد عموم نفيه لجلاء المستقيم فانه يمكن ان يستفاد منه
ازالة استقامته بوجه او في ظاهر الامر انما قال على ما يقتضيه مذهبه
لان المعبود ينبغي ان يكون صالحا لان يدعي المعبودية وعبودية عابديه
وقري مثلين الى فالمعنى هل يستوي مثلا هما المختلفان بالنوع
على ان الضمير للمثلين والمعنى هل يستويان فيما يرجع الى الوصفية
كما يقول كفى بهما رجلين في كذا في الكشاف ولا يخفى ان هذا التوحيد انما يصح
اذا كان راجعا الى رجلين فلا يصح ان يقال يستوي الرجلان فيما يرجع

Copyright © King Saud University